

الفائق في غريب الحديث

عليها من جميع المال حتى تَدَبَّذْنْتُمْ ما تَدَبَّذْنْتُمْ ودَقَّقْتُم النظر حتى قُلْتُمْ غير ذلك . إن مريم ابنة عمران سألت ربَّها أن يُطْعَمها مما لادم فيه فأطْعَمها الجراد . فقالت اللهم أَعِشْهُ بغير رضاع وتابِعْ بينه بغير شياع . تبع أي اجعله يتبع بعضه بعضا من غير أن يشايِع به مشايعة الراعي بالنعيم وهي دعاؤه بها فتجتمع قال جرير : ... فَأَلَقَ اسْتَكَّ الْهَلْبَاءُ فوق قَعُودِهَا ... وشايِعٌ بها واضْمُمُ إِلَيْكَ التَّوَالِيَا

قال له قيسُ بن عاصم المنقري : يارسول الله ما المالُ الذي ليس فيه تبعةٌ من طالبِ اولا من ضيف ؟ فقال : نعم المال الأربعون والكُثُرُ الستون وَوَيْلٌ لأصحاب المئين إلا من أعطى الكريمة ومنح الغزيرة وذبح السمينة ؛ فَأَكَلَّ وَأَطْعَمَ الْقَانِعَ وَالْمَعْتَصِرَ . وقال له رسول الله ﷺ : كيف تَصْنَعُ فِي الطَّرِيقَةِ ؟ قال له : يَغْدُو النَّاسُ بِحِبَالِهِمْ فَلَا يُوْزَعُ رَجُلٌ عَنْ جَمَلٍ يَخْطُمُهُ . وقال له : كيف تصنع في الإِفْقَارِ ؟ فقال : إِنِّي لَأُفْقِرُ الْبَكْرَ الضَّرْعَ وَالذَّنَّابَ الْمَدْبِرَةَ وقال له : كيف أَنْتَ عِنْدَ الْقَرَى ؟ قال : أَلْصَقُ وَاللهِ يارسول الله ﷺ بالناب الفانية والضَّرْعَ .

التبعة التَّسْبِعة : ما يتبع المال من الحقوق . الكُثُرُ : الكثير . منح : من المنحة وهي الناقة أو الشاة تعار للبنها ثم تسترد . الْقَانِعُ : السائل ومصدره الْقُنُوعُ . المعتر : الذي يتعرض ولا يُفْصَحُ بالسَّوَالِ . فِي الطَّرِيقَةِ : أي في صاحب الطَّرِيقَةِ إذا اسْتَطَرَّكَ فحلا . لَا يُوْزَعُ : لَا يَمْنَعُ أَرَادَ أَنَّهُ يَطْرُقُ الْفُحُولَ كُلِّ مَنْ أَرَادَ مِنْ غَيْرِ مَضَائِقَةٍ فِي ذَلِكَ